[470] 41 - ومنه عن محمد بن إسماعيل عن محمد بن عذافر عن عقبة بن شريك عن عبد الله بن شريك العامري عن بشير بن غالب قال: سألت الحسين بن علي وأنا اسايره عن الشرب قائما، فلم يجبني، حتى إذا نزل أتى ناقة فحلبها ثم دعاني فشرب وهو قائم (1). 42 - ومنه: عن عدة من أصحابنا عن حنان بن سدير عن أبيه قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الشرب قائما، قال: وما بأس بذلك قد شرب الحسين بن علي عليهما السلام وهو قائم (2). 43 - ومنه: عن محمد بن علي عن عبد الرحمان الاسدي عن عمرو بن أبي المقدام قال: رأيت أبا جعفر عليه السلام يشرب وهو قائم في قدح خزف (3). 44 - ومنه: عن أبيه عن عبد الله المغيرة عن عمرو بن أبى المقدام قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام أنا وأبي فاتي بقدح من خزف فيه ماء فشرب وهو قائم، ثم ناوله أبى فشرب وهو قائم ثم ناولني فشربت منه وأنا قايم (4). 45 - ومنه: عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمان بن الحجاج قال: كنت عند أبى عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه عبد الملك القمي فقال: أصلحك الله أشرب وانا قايم ؟ فقال: إن شئت، قال: فأشرب بنفس واحد حتى أروي ؟ قال: إن شئت، قال: أفأسجد ويدي في ثوبي ؟ قال: إن شئت، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: إنى والله ما من هذا وشبهه أخاف عليكم (5). بيان: " ما من هذا وشبهه " كأن المعنى أن هذه الامور من السنن والآداب ولا أخاف عليكم العذاب من تركها، بل إنما أخاف عليكم من ترك الواجبات والفرايض، فيدل على أن أخبار التجويز محمولة على الجواز لا على أنها ليست من السنن، كما حمله عليه أكثر الاصحاب، وبعض الاخبار تشير إلى أن أخبار المنع محمولة على التقية، وبعض الاصحاب حملوا الشرب قائما على ما إذا كان بالنهار كما ذكره الصدوق، وهو الظاهر من الكليني رحمه الله وغيرهما قال أبو الصلاح رحمه الله

_____ (1 - 5) المحاسن: 580 - 581.

_____